

فقه العبادات - مالكي

تعريف الوضوء : .

الوضوء لغة : الحسن والنظافة .

وشرعا : غسل أعضاء مخصوصة بنية مخصوصة .

دليل مشروعيته : .

قوله تعالى : { يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين } (1) .

وحديث ابن عمر Bهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : (لا تقبل صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول) (2) .

_____ .

(1) المائة : 6 .

(2) مسلم ج 1 / كتاب الطهارة باب 2 .

_____ .

حكم الوضوء :